

على نفسه واختفى منهم ، فاقوا الجمال دون أن يرتكبوا أى عمل من نوع الاكراه
والشدة والجبره كما أن الجمال المسروقة أعيدت بعينها الى أصحابها فلا تنطبق
عليهم المادة الملحقة للمادة المذكورة وانما يحكم عليهم بالحبس لمدة سنة واحدة
اعتبارا من تاريخ القبض عليهم ٦ ذى القعدة ١٢٩٠ هـ بناء على المادة ٢٢٤ من
قانون العقوبات .

أما علي الذي شهِرَ سلاحه في وجد العساكر النعمانية فقتلته فدمد ذهب هدرا ،
هذا ما تقرر في ديوان الأحكام العدلية بتاريخ ٢١ ربيع الآخر ١٢٩١ هـ الموافق ٣٠
مايو ١٢٩٠ رومي ورقم ٤١٣ هـ يرجى الاهتمام باجراء ما يلزم (١) .

(١) خلاصة هذه الوثيقة مجلة على الصفحة ٢٤١٢ من بحثنا فتنا ولنا هنا ترجمتها
بنصها الكامل .